الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية



كشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و 30 من كل شهر

العدد رقم 805

السنة 35

05 ذي القعدة 1413 الموافق 30 ابريل 1993

المحتوى

1 ـ القوانين والأوامر القائونية

2- مراسيم، مقررات، قرارات

	الوزارة الأولى	
337 337	مقرر رقم 236، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة القطاعية للصفقات مُن الوزارة الأولى. مرسوم رقم 060 - 93، يقضي بتعيين مدير النشر.	نصوص مختلفة 1993/04/19 1993/04/24
	وزارة الشؤون الخارجية والتعاون	
•		تمبؤص مختلفة
337	مقرر رقم 786، يحدد صلاحيات الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون ويفوض إليه صلاحيات التوقيع	1993/4/3
٠.	وزارة الدفاع الوطني	\(\sigma\)
		يصوص مختلفة
338	قرار رقم 387، يقضى بقبول الإستقالة المقدمة من فرد غير صابط من الدرك الوطني.	1993/3/10
338	قرار رقم 387، يقضي بقبول الإستقالة المقدمة من فرد غير صابط من الدرك الوطني. قرار رقم 458، يقضى بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني.	1993/3/15

وزارة العدل

344	مقرر مشترك رقم 042، يحدد طرق متابعة وتسيير الديون الخارجية	نصوص تنظيمية 1993/3/16
· par	وزارة التخطيط	To the second
		1 2 10 10 01
344	مقرر رقم 183، يقصي بتعيين أمين للخزينة الجهوية بكيهيدي. قرار رقم 781، يقضي بتعيين أمين للخزينة الجهوية بكيهيدي.	1993/3/31
344	مقرر رقم 193 ، يقضي بوصع معتشة هزينة في حالة استيداع.	1993/3/31 1993/3/31
343	الأسراص المتانية قرار رقم 192 بقصي بإعارة إداري من السلك المالي مجموعة دول غرب إفريقيا.	
343	قرل رقم 191 متسمن أعارة م <mark>فتش ه</mark> ريك لدى مكمة التسميق والتعاون اكافحة	1993/3/11
343	قرار رفم 463 بفصلي بنعويل أمينة صدوق هرية جهويه بالالك.	199 3/5/15
ን ለ ኃ	$\Phi(t)$	المستواص متفائلة
343	الشماب والرياضة الما ول الناطقة بالفرنسية (الكواننجس)	
	قرار رقم 746، يقمس بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية في مؤتمر وزراء	199 3/3/3
342	قرار رقم 386 يسمح بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية.	1993/02
	وزارة المالية	مراض تنظيمية
342	تصويب رقم 089 عكرر في الجريدة الرسمية رقم 794	
342	مرسوم رقم 057 - 93، يقضي بتعيين وال	1993 /04/11
342	صف وأربعة حرسيين وطنيين الى التقاعد النسبي .	1333.373
	العدادية هنابطي صنف من العدول الوصلي . - قرار رقم 189، يقضى بتعديل المقرر رقم 666 بتاريخ 1992/12/12 القاضي بإحالة ضابط	1993 /3/31
341	قرار رقم 460، يقضي بتعديل القرار 1187 الصادر بتاريخ 92/12/28، القاضي بتحديد أقدمية ضابطي صف من الحرس الوطبي	(993/3/13
341	مقرر رقم 168، يقضي بإعفاء ثلاثة (3) حرسيين وطنيين بسبب أرتكابهم خطأ فادحا قبل قر 460 قريب تورا القبل 1187 العبار على على 12/27/18 القافي تحديد	1 99 3/3/15 1 99 3/3/15
341	مقرر رقم 167، يقضي بإعفاء خمسة (5) حرسيين وطنيين بسبب أرتكابهم خطأ فادحا. - تر 169، تربيل المنا خلافة (2)	1993/3/15
340	مقرر رقم ت 038، يسمح بإفتتاح مؤسسة حرة للتعليم بدو اكشوط تسمى "مجمع الرحمة".	1993/3/14
340	هيئات الإتحاد الوطني لذوي العاهات الجسمية والعقلية	
	مقرر مشترك رقم ن-037، يقضي بإستاء لجنة إدارية مكلفة بالإشراف على تجديد	1993/3/14
340	مقرر رقم ن 027 - ، يسمح بافتتاح مقهى- مطعم- بنوالنشوط يسمى "فاتيس".	1993/2/22
		تصوص مختلفة
339	افديرك، بوكي تامشكط، بئر أم أكرين، ولدينج و سيلي بابي	
	مقرر مشترك رقم ت031، يقضي بالصادقة على ميزابيات كل من أطار، ودان، كنكوصة،	1993/2/27
		نصوص تنظيمية
	وزارة الداخلية والبريد والمواصلات	
339	قرار رقم 734، ي <mark>قضي بتعي</mark> ين كا تب خاص لرنيس الحكمة العليا .	1993/3/30
339		ىصوص محتلفة 1 993/3/ 30

	وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة	
		يصوص تنظيمية
	مرسوم رقم 052 - 93يقضي بتنظم منح بطاقة الإستيراد والتصدير وطرق	1993/4/13
344	الاستيراد والتصدير	
	وزارة المعادن والصناعة	<u>.</u> .
C 2 4		تصوص مختلفة
634	مرسوم رقم 054 - 93، يقضي بتعيين مدير	1993/3/16
	وزارة التنمية الريفية والبيئة	s.
		يى. يصورص مختلفة
	مقرر رقم ت 041، القاضي باعتماد الأتحاد الوطني للتعاونيات الزراعية للقرض	1993/3/16
346	والإدخار الموريتاني	A. C.
	•	;;:\s
	وزارة التجهير والنقل	
		تصوص تنظيمية
	مرسوم رقم 053 - 93 يعدل ويحل محل المرسوم رقم236/75 الصادر بتاريخ	1993/4/15
347	24 يوليو 1975 والمتعلق بتسجيل سيارات الدولة.	
247		نصوص محتلفة
347	مقرر رقم 179، يقضي متفويض توقيع	1 993 /3/22
	وزارة المياه والطاقة	(J. 32)
		إنصبوص مختلفة
348	مرسوم رقم 055 - 93 ، يقضي بتعيين أمين عام في وزارة المياه والطاقة	1993/4/18
	وزارة التهذيب الوطني	**************************************
		تصوص محتلفة
	سقرر رقم 156 يقضني بتصحيح ترتيبات المادة الثانية من المقرر رقم 372 الصادر	1993/3/9
348	بتاريخ 92/6/27، المتعلق بإحالة بعض الموطفين الى النقاعد	
80°	وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة	
		بمنوص تنظيمية
348	مقرر رقم ت 047 يقضي بمعادلة شهادات	1993/3/30
		يمنوص محتلفة
349	مقرر رقم 144، يُقضى بترسيم أستاذ مندرَب حاصل على الليصانص.	1993/3/4
	مقرر رقم 152، يقضى بتعيين وترسيم موظفين تلميدين متخرجين من الدرسة الوطنية	1993/3/8
349	للإدارة (دفعة 1992)	
349	مقرر رقم 155، يقضى بترسيم استاد مندرب حاصل على الليصائص.	1993/3/9
349	مقرر رقم 157، يقضي بانتهاء حدمات مُوظف بسبب الوفاة	1993/3/9

2 4 E 7 5 - -

الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

30 ابريل 1993

336

349	مقرر رقم 158، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة .	1993/3/1 0
350	مقرر رقم 159، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.	1 993 /3/10
350	مقرر رقم 160، يقضي باحالة موظف الى التقاعد.	1993/3/1 0
350	مقرر رقم 161، يقضي بالتاكد من شغور وظيفة موظف.	1993/3/10
350	مقرر رقم 166، يقضي بترسيم أستاذ متدرب حاصل على الليصائص.	1993/3/15
350	مقرر رقم 174، يقضي بتعيين و ترسيم مهندس رئيسي	1993/3/20
350	مقرر رقم 176 ، يقضي بتعيين أستاذين متدربين في التعليم العالي .	1993/3/20
351	مقرر رقم 178 ، يقضي بتعيين وترسيم مهندسين رئيسيين في التقنيات الجوية والبحرية.	1993/3/21
351	مقرر رفم 181، يقضي بتعيين ترسيم مساعد اجتماعي	1993/3/28
351	مقرر رقم 182 ، يقضي بتعيين ترسيم دكتور في الطب	1 993 /3/30
351	مقرر رقم 185 ، يقضي بتعيين ترسيم دكتور في الطب البشري.	1993/3/30
351	مقرر رقم 186، يقضي بترسيم استاذ متدرب حاصل على الليصائص	1993/3/30
352	مقرر رقم 187، يقضي باستقالة موظف لتغيبه عن العمل	1993/3/30
	وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي	•
÷		تصوص محتلفة
352	مقرر رقِم 092 ، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي	1993/2/23
352	مقرر رقم 153 بقضي بفتح مجمع إسلامي بنواكشوط	1993/3/8 }
	كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وبالتعليم الأصلي	•
	소요요. 1982년 - 전문화학 - 전문화 전문화 전문화 전화 전문화 전문화 전문화 전문화 전문화 전문화	يصرص مختلفة
352	مقرر رقم 190، يقضي بتعيين منشقين مطيين الحر الأمية والتعليم الأصلي	1993/3/31
	كتابة الدولة الكلفة بالحالة الذبية	
		يصوص مختلفة
	" مقرر رقم ت 045، يحدث صلاحيات فدير ديوان كتابة النولة الكلفة بالخالة الدينة ويتضمن	1993/3/10
; 354	تفويض التوقيع له 💮 🐔 💮 💮	
	المندوبية العامة المكلفة بالموريتانيين في الخاريج وبالدمج	
	المندوبية العامة المجلفة بالمؤرث في الحالج والمعتبج	* .
354	مرسوم رقم 30 - 93 ، يقضني بإنشاء منذونية عامة مكلفة بالورينانيين في الخارج وبالدمج.	ىصو ص تنظيمية 1002/4/10
	مرسوم رقم 30 - 93 ، يقضني بإنشاء منذوبية عامة مكلفه بالورينانيين في الخارج وبالدمج.	1993/4/14

الد ابریل دووا

2 ـ سراسيم، مقررات، قرارات

لوزارة الأولى

مرسموم رقم 060 - 83 حصادر بتاريخ 24 ابريل 1993، يقضي بتعيين سير للنشر

الهندسة المدنية والتقنيات الصناعية (شعبة الله الأولى . يعينُ السيد محمد أجيه ولد سيداتيَّ مهندس عدلالي 45536ش مديرا للنش بالأمانة العامة للحكومة، وذلك ابتداء من 31 مار س 1993. الرقم الإسا العلوماتية). رئىسى ق رئىسى

الجريدة الرسمية هذا الرسوم للجمهورية الاسسلامية الموريتانية . ئى ئىل الادة.2.

> مقرر رقم 236، صادر بتاريخ 19 ابريل 1993، يتضمن تعيين رئيس وأعضاء اللجنة القطاعية للصفقات في الوزارة تصوص مختلفة

الأولى. اللادة الأولى - يعين رئيسا ونائبا للرئيس وأعضاء / في اللجنة القطاعية للصفقات/التابعة للوزارة الأولى: -الرئيس : السيد العتيق ولد عطية ، الأمين العام المساعد

نانب الرئيس : السيد تابديا الصطفى، مستشار اللجنة المركزية للصفقات. الأعضاء

با مريم صل ملحقة لدى الأمانة العامة للحكومة السارة :

السيدة

- بابي تراورى، ملحق لدى ديوان الوزير الأول محمد ولد زيدان، ملحق لدى ديوان الوزير الأول - محمد الأمين ولد عداهي، ملحق لدى الأمانة العامة

في الجريدة الرسمية . جلو خاليدو الحاسب الركزي للوزراة الأولى. هذا القرر لجمهورية الإسلامية الوريتانية .

وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

المادة.2. يفوض السيد خطري ولد جدو، الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون صلاحية التوقيع على على عمورية الهام التي يقوم بها الموظفون والوكلاء مامورية الهام التي يقوم بها الموظفون والوكلاء جميع الراسلات الصادرة عن الوزراة ماعدا تلك الموجهة الى رئيس الجمهورية أو الوزير الأول او الى الوزراء او الى الموزات العمل عن الموزية أو الوزير الأول او الى الوزراء او الى الموزات العمل عمورية أو الوزير الأول المالية الموجهة المرسال عمل المرسال الموزات العمل المرسال الموزات العمل المرسال الموزات العمل المرسان الموزات العمل المرسان الموزات العمل المرسان الموزات العمل المرسان المرسان الموزات العمل المرسان الموزات العمل الموزات العمل الموزات العمل الموزات العمل المرسان الموزات العمل الموزات ا

تكون مسبوفا بعبرت العلم: المادة 3 ـ تلغي جميع الترتيبات السابقة الخالفة لهذا القرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية

=

•

يـ الر

مر وال

64

73. 57

وقد

. .

م ال

네

يتا

وط

خافا

فقا

- أصول البرقيات والرسائل التي تبعث عن طريق - الاسلكي. - مستندات تسخير النقل - مستندات تسخير النقل - مستندات العرارات والمقررات الصادرة عن الوزارة - نسخ القرارات مع الوزارة - وبالنسبة للإختصاص قبل الأخير، فإن توقيع الكاتب العام يكون مسبوقا بعبارة "عن الوزير وبتفويض منه الكاتب

مقرر رقم 786، صادر بتاريخ 3 ابريل 1993، يحدد صلاحيات الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون ويفوض إليه صلاحيات التوقيع صوص مختلفة

المادة الأولى - يكلف السيد خطري ولد جدو، الكاتب العام لوزارة الشؤون الخارجية والتعاون تحت إشراف الوزير، بمراقبة وتسيير عموم إدارة القطاع ويتولى على

بمراقبة وتسيير عموم إدارة القطاع ويتولى على الخصوص اللهام التالية:
- تنسيق ومراقبة جميع مديريات ومصالح ودوائر القطاع - مركزة المراسلات الواردة الى الورارة وتوجيهها الى الصالح العنية بها - دراسة المراسلات ومراجعتها قبل عرضها على توقيع - دراسة المراسلات ومراجعتها قبل عرضها على توقيع

الوزير. - دراسة وتحقيق جميع المسائل التي تحال الى الوزير

متابعة وتنفيذ قرارات الوزير تسيير الاعتمادات الخصصة للوزارة

- إدارة جميع العمال التابعين للوزارة وكذلك المتلكات النقولة وغير النقولة الأئلة إليها.

-

اقة

نافل

69

ال ب

· IC

_ c

(Lū

۷S

٤٤

6 11

11

=

30 ابريل 1993

وزارة الدفاع الوطني

₹...ys

鹤

الأولى تقبل الاستقالة القدمة من طرف الدركمي الوطني التالي اسمه ورقمه الاستدلالي يحدد الشطب على اسم المعني من سجلات الحضور وذلك اعتبارا مر فاتح يناير 1993

تصوص مختلفة قرار رقم 387، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يقضي بقيول الاستقالة القدمة من فرد غير ضابط من الدرك الوطني.

حاله الخدمات عند الشطب 2 سنة و2 شهر الحالة العائلية اعزب الرقع الإستدلالي 3268 د/متربص .غ. تغ. الطيب ولد فريد الإسم واللقب

قرار رقم 458، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضي بإعفاء أحد الأفراد غير الضباط من الدرك الوطني:

للادة الأولى. - يعفى الدركي الوطني التالي اسمه ورقمه الإستدلالي من سلك الدرك يشطب على اسم المعني من سجلات الحضور اعتبارا من فاتح يناير 1993

ap

المادة 2 . - تسلم لهذا العسكري بطافة مرور وبطاقة تنقل صالحتين في حدود حقوقه من مقر إقامته الى محل اكتتابه .

الله قائد الكان الدرك الوطني بتعيد هذا القرار الذي ينعيد هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للحمهورية القرار الذي ينشر

جالة الخدمات عند الشطب 3 سنوات وشهر واحد خيلاسا فالحاا £ . الرقم الإستدلالي 3031 -£. ادائ ولد الشيخ ابر اهيم اللقب

المادة 3 - يكلف قائد اركان الدرك الوطني بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية المجمهورية الإسلامية الموريتانية.

المادة 2 - سيزود هذا العسكري ببطاقة مرور ووثيقة مقل تحدد قيمتها على أساس حقوقه من مقر إقامته الى محل اكتتابه

· ·

وزارة العدل

تصوص مختلفة

قرار رقم 734، صادر بتاريخ 30 مارس 1993، يقضي بتعيين كاتب خاص لرئيس المحكمة العليا.

المادة الأولى - يعين السيد المختار ولد يركيت، كاتب عدلي الرقم الإستدلالي 11786ك، العامل في المحكمة العليا، كاتبا خاصا لرئيس

الحكمة العليا اعتبارا من 8 مارس 1993 وذلك خلفا للسيد محمد ولد احمد ولد محمدو، الرقم الإستدلالي 15156ذ.

المادة 2 ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة الداخلية والبريد والمواصلات

نصوص تنظيمية

مقرر مشترك رقم ت 031، صادر بتاریخ 27 فبرایر 1993، یقضی بالمادقة علی میزانیات كل من اطار، ودان، کنکوصة، افدیرك بوكی، تامشكط، بنر أم أكرین، ولد ینج وسیلی بابی

المادة الأولى - يصادق على ميزانيات البلديات التالية والتي تتعادل مصاريفها ومداحيلها على النحو التالي وذلك بالنسبة للسنة المالية 1993

	الميزانيات الصادق عليها:	البلديات
	7.948.000	سيليبابي
	2.064.900	ولديينج
	5.188.536	بإبابى
	3.980.100	بئر أم أكرين
	1.250.000	تامشكط
	8.700.000	بوقى
,	7.403.064	أمديرك
	2.788.345	كنكوصة
•	1.070.000	و ادان
	27.557.029.082	أطار

اللادة 2 . - ينشر هذا المقرر المشترك في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

4 2 4 3 4 3 4

مقرر رقم ت027، صادر بتاریخ 22 فبرایر 1993، یسمح بافتتاح مقهی- مطعم- بنواکشوط یسمی "فاتیس"

المادة الأولى - يرخص للسيدة فاطمة بنت أعل تم المولودة سنة 1932 بأمحير شائقيط الموريتانية الجنسية والقاطنة بنواكشوط بافتتاح مقهى - مطعم- في نواكشوط يسمى "فاتيس" يقع بتفرغ زينة، شارع جمال عبد الناصر قبالة أس أم ديبال.

المادة 2. - يجب أن يخضع كل تغيير في شخص مالك رأس المال أو نقل هذه المؤسسة من مقرها الحالي لترخيص جديد.

المادة. 3. - إن هذه الرخصة لاتخول حق ملكية المكان الذي أقيمت عليه .

المادة. 4. م يكلف المدير العام للأمن الوطني ووالي نواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا المقرر الذي سيسجل ويبلغ عنه أينما دعت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر مشترك رقم ت037، صادر بتاريخ 14 مارس 1993، يقضي بإنشاء لجنة إدارية مكلفة بالإشراف على تجديد هيئات الإتحاد الوطني لذوي العاهات الجسمية والعقلية.

المادة الأولى - تنشأ لجنة إدارية مشتركة مكلفة بالإشراف على تجديد هيئات الابتحاد الوطني لذوي العاهات الجسمية والعقلية

آلادة. 2 - تتشكل هذه اللجنة على النحو التالي: الرئيسة: السيدة ديبا باه، مستشارة فنية للشؤون الإجتماعية الإجتماعية الأخداء

- السيد عبد الله ولد كبد، مستشار فانوني لوزير الداخلية والبريد والمواصلات
- السيد محمد الأمين ولد الطلبه، مستشار قانوني لوزير الصحة والشؤون الاجتماعية.

- السيد سيدي ولد لغظف مدير الشؤون السياسية والحريات العامة بوزارة الداخلية والبريد والمواصلات.
 - السيدة خداجة بنت أمير، مديرة الشؤون الإجتماعية
- اللانسة الأمينة بنت أمم رئيسة مصلحة الحريات العامة بوزارة الداخلية والبريد والمواصلات.

المادة. 3. تهتم اللجنة الإدارية بالإشراف بالتعاون مع اللجنة المختلطة المؤقتة التي تمثل المعوقين على تنصيب الهيئات الجهوية وانعقاد المؤتمر الوطني للجمعية المنكورة المقرر بعد شهرين من توزيع هذا المقرر

المادة. 4. - تكلف اللجنة المختلطة المؤقتة التي تمثل المعوقين بالتسيير والحفاظ على ممتلكات هذه الجمعية في انتظار تجديد هيئات الإتحاد العام للمعوقين.

المادة.5 - يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والصحة والشؤون الإجتماعية بتنفيذ هذا المقرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم ت 038، صادر بتاريخ 14 مارس 1993، يسمح بإفتتاح مؤسسة حرة للتعليم بنواكشوط تسمى "مجمع الرحمة".

المادة الأولى - يسمع للسيد محمد حبيب الله ولد النعمان، المولود سنة 1940 باطار الوريتاني الجنسية والقاطن بنواكشوط بافتتاح مؤسسة حرة للتعليم بنواكشوط تسمى "مجمع الرحمة"

المادة.2. - تؤدي مخالفة مقتضيات الرسوم رقم 015/82 مكرر الصادر بتاريخ 12 فبراير 1982 الى إغلاق المؤسسة المذكورة

المادة. 3. يكلف الأمينان العامان لوزارتي الداخلية والبريد والمواصلات والتهذيب الوطني كل حسب اختصاصه بتنفيذ هذا المقرر الذي سيبلغ حيثما دعت الضرورة وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم ت 167، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضي بإعفاء خمسة (5) حرسيين وطنيين بسبب أرتكابهم خطأ فادحا. المادة الأولى - يتم اعفاء الحرسيين الوطنيين التالية اسماؤهم وأرقامهم الإستدلالية بسبب أرتكابهم خطأ فدحا وذلك اعتبارا من فاتح دجمبر 1992.

الوضعية	الرقم الإستدلالي	الرتبة	الإسم واللقب
<u>ت س ح ن ق رقم 1</u>	5300	حرسي	محمد الأمين بن أحمد
ت س ح ن ق رقم 1	6043		يعقوب بن صبار
ت س خ زق رقم 1	5641	ep to be	محمد بن أحمد سالم
<u>ت س ح ن ق</u> رقم 1	5228	18 16 16	محمد عبد الله بن أندفيني
ت س خ ز ق رقم 2	568 0	b) 62 60	محمد سألم بن يُحيى "

المادة.2. - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم ت 168، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضي بإعفاء ثلاثة (3) حرسيين وطنيين بشبب ارتكابهم خطأ فادحا. المادة الأولى - يعفى من سلك الحرس الوطني الحرسيون الوطنيون التالية أسماؤهم وأرقامهم الاستدلالية وذلك اعتبارا من فاتح ديسمبر 1992.

الوضعية	الرقم الإستدلالي	الرتبة	,	الإسم واللقب
ت س ح ن ق رقم 1	5996	<u>حرسي</u>		سيد أحمد و لد حامتو
ت ج رقم 3	5833	2 , , ,		سيد أحمد ولد التباخ
ت ج رقم 3	5761	11 10 19		محمد ولد الحسن

المادة 2. - ينشر هَذَا الْقَرْرُ في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

قرار رقم 460، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضي بتعديل القرار 1187 الصادر بتاريخ 92/12/28، القاضي بتحديد أقدمية ضابطي صف من الحرس الوطني .

المادة الأولى - تعدل المادة الأولى من القرار رقم 1187 و دب م/ق أج و/ الصادر بتاريخ 92/12/28 وخاصة فيما يتعلق بالمساعد : سيد عثمان ولد أمحيمد الرقم الإستدلالي 0383 اعتبارا من 15 مايو 1989 . بدلا من :

الأقدمية	ع ق	باسيةالزيادة	لتدلالي العلامة القر	الرقم الإس	الرتبة	الإسم واللقب
25س10ش	500	40	460	383	مساعد	سید عثمان ولد امحیمد
	: 2 			***************************************		 يقرأ:
الأقدمية	عق	باسيةالزيادة	متدلالي العلامة الق	الرقم الإس	الرتبة	الإسم واللقب
25س10ش	540	80	460	383	مساعد	سید عثمان و لد امحیمد

المادة. - بنشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية -

5 5 7 3 6 5 5 1

آرار رقم 189، صادر بتاريخ 31 مارس 1**993، يقضنيَ**

متعديل المقرر رقم 666 بتاريخ 1992/12/12 القاضي بإحالة أصابط صف وأربعة حرسيين وطنيين الى التقاعد النسبي .

للادة الأولى. - تعدل المادة الأولى من المقرر رقم 666و دب مراق أح و/ بتاريخ 1992/12/12 القاضي بإجالة ضابط صف وأربعة حرسيين وطنيين الى التقاعد النسبي وذلك فيما يتعلق بالرقيب الأول إسلم ولد السالك الرقم الاستدلالي 2778.

الله من:

الأقدمية :16 و10 أشهر و0 يوما العلامة القياسية 300 .

يقرا:

لأقدمية :16 و10 أشهر و0 يوما العلامة القياسية 400.

الباقي بدون تغيير .

تصويب: المقرر 089 مكرر، في الجريدة الرسمية رقم 794.

بدلا من :

المقرر رقم ت 089 الصادر بتاريخ 24 أكتوبر 1992 .

إقرأ:

المقرر رقم تـ 089 الصادر بتاريخ فاتح أكتوبر 1992 .

مرسوم رقم 057 - 93 صادر بتاريخ 18 ابريل 1993، يقضى بتعيين وال

المادة الأولى - يعين في وزارة الداخلية والبريد والمواصلات.

الإدارة الإقليمية :

ولاية تيرس الزمور:

الوالي: محمد الأمين ولد محمد فال استاذ خلفا للسيد سيد محمد ولد محمد الأمين إداري مدني.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم الذي يصبح نافذا اعتبارا من تاريخ استلام المني لمهامه في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

وزارة المالية

Quarter on guest

قرار رغد 386، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يسمع بدفع مشاركة الحمهورية الإسلامية الموريتانية لبعض الهيئات الدولية

المادة الأرق اليسمح بدفع مشاركات لصالح بعض الهيئات الدولية ودلك طبقا للجدول ادناه:

رقم الحساب	المبالغ	تلنيهاا
لحساب رقم 56595 البنك العربي لليبي الوريتاني (نواكشوط)	عشرة ملايين (10.000.000)	النظمة أثعربية للتنمية الزراعية
حساب العام للأمم المتحدة حساب الإيداع 005291 فرع بنك الأمم المتحدة بنيويورك 10017	وعشرون ألف وستمائه	منظمة الأمم المتحدة

قرار رقم 191، صادر بتاريخ 31 مارس 1993، يتضمن إعارة مقتش خزينة لدى منظمة التنسيق والتعاون لكاهجة الأمراض الفتاكة.

المادة الأولى - يعار السيد أنيغ صمبا دمبا، مغتش خزينة، مستوى أول درجة رابعة (العلامة القياسية 960) بدون اقدمية إضافية منذ فاتح يناير 1992 لدى منظمة التنسيق والتعاون لكافحة الأمراض الفتاكة ليخدم بوضفه مراقب يسيير وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1993.

المادة.2. - تتحمل المنظمة، لمدة إعارة المعني، خدمات تعويضاته وإجازاته الإدارية وذلك طبقا للشروط المحددة بموجب الراسيم 23/62 بتاريخ 17 يناير 1962 و258/72 بتاريخ 27 نوفمبر 1972

وتبقى النظمة مدينة أتجاه الخزينة العامة الموريتانية بمشاركتها في تاسيس حقوق معاش العني

المادة.3 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية

قرار وقع 192، صادر بتاريخ 31 مارس 1993، يقضي بإعارة إداري من السلك البالي مجموعة دول غرب إفريقيا .

الادة الأولى - يغار السيد محمد ولد مسعود، إداري من السلك المالي مستوى ثان، درجة خامسة، (العلامة القياسية 1100) بدون اقدمية إضافية منذ فاتح اغسطس 1990 إلى مجموعة دول غرب إفريقيا (م إغ إ) ليخدم بصفته رئيس قسم الميزانية وذلك اعتبارا من 22 يونيو 1990.

المادة 2 - تتحمل مجموعة دول غرب افريقياً، طيلة مدة الإعارة دفع خدمات الأجور والإجازات الادارية بالنسبة للمعني طبق الشروط الحددة بموجب الرسومين 62/023 الصادر بتاريخ 17 الصادر بتاريخ 17 الصادر بتاريخ 27 الصادر بتاريخ 27 الصادر بالمسادر بالمسادر المتاريخ 27 الصادر المتاريخ 27 المسادر المتاريخ 25 المسادر المتاريخ 27 المسادر المتاريخ 25 المسادر المتاريخ 25 المسادر المتاريخ 27 المسادر المتاريخ 25 المتاريخ 25 المسادر المتاريخ 25 الم

توفمبر 1972. وتبقى مجموعة دول غرب إفريقيا مدينة للخزانة العامة الوريتانية بمساهماتها في حقوق معاش العني .

المادة.3. - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية .

> المادة 2 . - يخصم هذاا المصروف من ميزانية الدولة . تسيير 1993 الباب30 الفصِيل 01 المادة 14 الفقرة 55 .

الماية 3 من يكلف مدير الميزانية والحسابات والأمين العام للخزينة كل فيما يعينيه بتنفيذ هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية . .

قرار رقم 746، صادر بتاريخ 31 مارس 1993، يقضي بدفع مشاركة الجمهورية الإسلامية الوريتانية في مؤتمر وزراء الشباب والرياضة للدول الناطقة بالفرنسية (الكونفجس)

المادة الأولى - يسمح بدفع مبلغ سبعمائة وسبعين (770.000) أوقية لصالح الكونفجس ويمثل هذا البلغ المتأخرات والمشاركة لسنة 1993

اللاة.2. - تخصم هذه النفقة من ميزانية الدولة لسنة 1993، الباب 30 الفصل 01 اللاة 14 الفقرة (55) ويحول هذا البلغ في الحساب رقم 0400204,202/7 بالشركة العامة للبنك في دكار بجمهورية السنفال.

المادة.3 - يكلف كل من مدير البيزانية والحسابات ومدير الخزانة، كل فيما يخصه، بتطبيق هذا القرار الذي ينشر في الجريدة الرسمية .

نصوص مختلفة قرار رقم 463، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضي بتعيين أمينة صندوق خزينة جهوية بالاك

المادة الأولى - تعين السيدة حوي بنت حامد، وكيلة فنية مساعدة للخزينة الرقم الإستدلالي 56579 ف د ب 1، الجموعة الأولى، بدون أقدمية إضافية منذ فاتح ابريل 1991 وذلك اعتبارا من11 مايو 1992 ورتستفيد العنية من علاوة مسؤولية بمبلغ ألفين وخمسمائة (2.500) أوقية

المادة 2 - يبلغ هذا القرار أينما كان ذلك ضروريا وينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية .

و "ا پ مد وال 164 73 |57 وقد - م الد الذ وح نافذ فقا

u =

ijú

€-

25 82 79

ما وال

بر بال

=

قرار رقم 781، صادر بتاريخ 31 مارس 1993، يقضي بتعيير امين للخزينة الجهوية بكيهيدي .

اللادة الأولى - يعين السيد أحمد ولد أحمد سالم، مفتش حزينة الرّقم الإستدلالي 16626ت، مستوى ثان، درجة رابعة (العلامة القياسية 740) بدون أقدمية إضافية منذ فاتح يوليو 1992، أمينا للخزينة الجهوية بكيهيدي وذلك اعتبارا من 21

(3.000) أوفية. المادة.2. - يعلن هذا القرار أينما كان ذلك ضروريا وينشر

في الجريدة الرسمية .

يستفيد العني من علاوة مسؤولية بمبلغ ثلاثة ألاف

مقرر رقم 1933، صادر بتاريخ 31 مارس 1993، يقضي بوضع مفتشة خزينة في حالة استيداع.

المادة الأولى - توضع السيدة رقية ماكريكا، مفتشة الخزينة مستوى أول درجة رابعة (العلامة القياسية 960) بدون أقدمية إضافية منذ فاتح يناير 1992 الرقم الإستدلالي 16631 ب. في حالة استيداع لمدة سنة ولأغراض شخصية وذلك اعتبارا من 2 يناير 1993

المادة 2 - يجب على العنية أن تطلب تحديد مدة إيداعها أو استعادة وظيفتها وذلك بشهرين قبل انتهاء هذه المدة. المادة 3 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة التخطيط

نصوص تنظيمية

مقررً مشترك رقم 042 ، صادر بتاريخ 16 مارس 1993، يحدد طرق متابعة وتنسير الديون الخارجية. المادة الأولى - تعمم اتفاقيات التمويل، قبل توقيعها على بمالح وزارة المالية والبنك المركزي الموريتاني، حيث تقوم هذه المالح بوضع التأشيرات اللازمة. والبنك المركزي الموريتاني نسخ من طلبات السحب الصادرة عن وزارة المتخليط، أو أي وزارات أو مديريات أو شركات أومشاريع التخطيط، أو أي وزارات أو مديريات أو شركات أومشاريع

المادة 3 . -يكلف مدير التمويل ومدير الديون الخارجية

ومدير ميزانية المدفوعات بتنفيذ هذا المقرر الذي ينشر في

كما تتسلم هذه المسالح جميع اشعارات السحب الصادرة عن

الهيئات المولة.

معينة تستفيد من تفويض لتوقيع طلبات سحب الأموال،

ن وزارة الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية مشاريع

وزارة التجارة والصناعة التقليدية والسياحة

المادة 2 من بطاقة الإستيراد والتصدير شخصية وتضمن رقما للتعريف يجب إلزاما الإشارة إليه في سندات الإستيراد والتصدير الخاضعة لتأشرة البنك المركزي الوريتاني

اللدة 3 . - تسلم بطاقة الإستيراد والتصدير بناء على طلب من العني من طرف الوزير الكلف بالتجارة برأي من مديرية التجارة الخارجية.

> نصوص تنظيمية مرسوم رقم 052 - 83 صادر بتاريخ 13 ابريل 1993، بتنظم منح بطاقة الاستيراد والتصدير وطرق الاستيراد والتصدير

المادة الأولى - تنشأ بطاقة استيراد وتصدير للأشخاص الطبيعيين والإعتباريين الذين تقتضي نشاطاتهم التجارية والصناعية والحرفية، بصغة رئيسة استيراد أوتصدير بضائع ومواد أولية ومنتجات نهائية أوشبه نهائية ضرورية للإستغلال.

المادة 4 - يجب على الأشخاص الطبيعيين والإعتباريين المتعادد والتصدير الذين يطلبون لأول مرة بطاقة الاستيراد والتصدير تقديم ملف يثبت الشروط الإدارية المذكورة أدناه

🥼 - القيد في السجل التجاري

ب- تسديد ضريبة المهنة بالنسبة السنة المالية الجارية رعند الإقتصاء دفع الضريبة على الأرباح الصناعية أوالتجارية بالنسبة السنة المالية المنصرمة وفي حالة عدم وجود هذه الأخيرة إيداع تصريح فرص الضريبة المناسبة في الأجال المطلوبة مع الضريبة الدنيا الجزافية المفروضة ج- شهادة تسلمها مديرية التموين والنافسة تؤكد بأنه لم تصدر إدانة تتعلق بمخالفة النظم المعمول بها من طرف الصالح المختصة ضد المعني أثناء السنة الجارية

شهادة من طرف البنك المركزي الموريتاني تفيد أن المعني لا يوجد اسمه على لائحة المدينين ذوي الالتزامات المجمدة لدى النظام المصرفي

كما يجب على الأشخاص الاعتباريين أن يثبتوا أنه يتوفر لديهم رأس مال لا يقل عن مليوني أوقية تم تحريره الكاملا.

المادة 5 - عند التجديد السنوي لصلاحية بطاقة الإستيراد والتصدير يجب أن تقدم الوثائق التالية:

آ - وصل بتسديد ضريبة المهنة بالنسبة للسنة المالية الجارية والضريبة على الأرباح الصناعية والتجارية بالنسبة للسنة المالية الماضية وإلا تقديم تصريح بالضريبة المناسبة مع احترام الآجال المطلوبة وتسديد الضريبة الدنيا الجزافية المفروضة

ب- شهادة عدم إدانة كما هو موضح في المادة 4 أعلاه
 ج- إفادة البنك المركزي الموريتاني المشار إليها في المادة الرابعة أعلاه

يجب على الطالب فضلا عن هذا أن يكون بحوزته المال الكافي وذلك حسب المعايير التالية :

 1: فيما يخص الأشخاص الطبيعيين، تحقيق رقم مبيعات أدناه مليوني أوقية بالنسبة للسنة المالية السابقة.

2: فيما يتعلق بالأشخاص الإعتباريين، تحقيق رقم مبيعات أدناه ثلاثة ملايين أوقية.

المادة 6 - يعفى الأشخاص الطبيعيون والإعتباريون من ذوي النشاطات الصناعية أوالحرفية وكذا الخدمات الربطة بصفة رئيسية بنشاطهم والتي تقتضي استيراد بضائع ومواد أولية ومنتجات نهائية أوشبه نهائية لأغراض استغلالها من الإجراءات اللازمة للحصول على بطاقة السيراد والتصدير وتجديدها.

الله 7. - يجب على المستخدمين النهائيين لكي يحصلوا على الإعفاء من الإجراءات المرتبطة ببطاقة الاستيراد والتصدير أن يقدموا إلى مدير التجارة الخارجية.

中 中國 国 中 十 日 日

- طلبا للحصول على رقم تعريف

نسخة من مرسوم القبول في نظام الإستثمارات وفي حالة عدم توفر ذلك تقديم رخصة مسبقة لمارسة النشاط العني. - وفي حالة التجديد يقدم العني طلبا مكتوبا فقط.

المادة 8 _ يحدد قرار من الوزير المكلف بالتجارة قائمة شاملة للمؤسسات والهيئات المعفية من الشروط اللازمة عادة «للحصول على بطاقة الإستيراد والتصدير.

المادة 9 _ يمكن أن تسحب مؤقتا أونهائيا بطاقة الاستيراد والتصدير بقرار من الوزير الكلف بالتجارة وخاصة في الحالات التالية:

- في حالة الإفلاس أو التصفية القضائية إلا إذا كانت

الحكمة ترخص في استمرار الإستقلال

- في حالة إدانة بفعل مخالفة لنظام التجارة الخارجية والصرف والنظم التعلقة بالتموين والمنافسة.

- في حالة توقف النشاط أ

المادة 10. - تقام تلك الشهادات من طرف المستورد أوالمصدر ويعين محل دفع قيمتها لدى وسيط المعتمد وتخضع لتأشرة البنك المركزي الموريتاني.

المادة 11. - الوزير المكلف بالتجارة المؤهل قانونيا لمنع الأشخاص الطبيعيين أوالإعتباريين غير الحاصلين على بطاقة استيراد وتصدير عند الاقتضاء رخصا خاصة للاستيراد والتصدير

- تتعلق هذه الرخصة الخاصة باستيراد واحد أوتصدير واحد محدد سواء كان مجزء أم لا ولها طابع ظرفي ولا يتجاوز مفعولها سنة أشهر كاقصى حد.

المادة 12 - يرخص للوزير المكلف بالتجارة منح الأشخاص الاعتباريين الحاصلين على بطاقة استيراد وتصدير وغير الحاصلين عليها رخص استيراد (مفتوحة). يمتد مفعول الرخص (المفتوحة) لسنة قابلة للتجديد وتمنح لمبلغ إجمالي محدد ويبين نوع الاستيراد المرخص فيه وتمكن هذه الرخصة من استيراد مبسط الإجراءات لجميع المواد الأولية وقطع الغيار الخاصة لمؤسسة عمومية أوالتي تدخل في إطار مشروع اشغال كبرى موضوع اتفاقية موقعة مع السلطات المسؤولة سواء كان هذا الاستيراد بتسوية مالية أم لا ولا تنطبق هذه الرخص أبدا على البضائع الخصصة للبيع.

المادة 13 . - يوضع سقرر صادر عن الوزير المكلف بالتجارة الإجراءات العملية المتعلقة عادة بمنح بطاقة الاستيراد (المفتوحة).

المادة 14. تلغى جميع الترتيبات السابقة والمخالفة لهذا المرسوم وخصوصاً ترتيبات المرسوم رقم 062 - 89 الصادر بتاريخ 17 مايو 1989 والمرسوم رقم 90 - 159 المسادر بتاريخ 4 نوفمبر 1990 المنظم لمنح بطاقة الإستيراد والتصدير وطرق الإستيراد والتصدير

المادة 15. - يكلف وزير التجارة والصناعة التقليدية والسياحة بتطبيق هذا المرسوم الذي سينشر في الجريدة الرسمية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

مرسوم رقم 054 - 93 صادر بتاریخ 18 ابریل 1993، بتعلق بتعیین مدیر

المادة الأولى - يعين السيد / امباي بن عرفه مهندس / هندسة مدنية وتقنيات صناعية الرقم الاستدلالي 36810 ك مديرا للمعادن والجيولوجيا

بوزارة العادن والصناعة وذلك اعتبارا من 30 سبتمبر 1992

المادة 2. - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

وزارة المعادن والصناعة

نصوص مختلفة

مقرر رقم ت 041، صادر بتاريخ 16 مارس 1993، القاضي باعتماد الاتحاد الوطني للتعاونيات الزراعية للقرض والإدخار الموريتاني.

المادة الأولى - ينشأ لمدة غير محددة ويعتمد الاتحاد - الوطني للتعاونيات الزراعية للقرض الزراعي والإدخار الوريتاني الواقع في نواكشوط وبرأسمال يبلغ 270.000 اوقية (الانتين وسبعين الف أوقية).

وذَّلَكَ طبقا لَلمَادَة 36 من الباب71من القانون رقم171 - 67 الصادر بتاريخ 18 يوليو 1967 المتضمن للنظام الأساسي للتعاون.

المادة. 2. تتحدد مهمة الانتحاد الوطني للتعاونيات الزراعية للقرض والإدخار الموريتاني، في تنفيذ أو تسهيل الأمود التالية، مهما كانت الوسائل والفنيات المعمول بها من طرفه:

- وضع القواعد والطرق التي تمكن من الحصول على المنوحة وكذا تحصيل القروض المنوحة من شركائها على المدى القصير والمتوسط والبعيد.
- توفير السلف الضرورية لمالح شركائه فقط والتي شكر من الحصول على قروض فردية أوجماعية على المدى القصير والمتوسط والبعيد.
- البحث لدى الهيئات الوطنية والبنوك أوالمولين عن الصادر الضرورية لنشاط الانتحاد تفتيش ورقابة شركاء الاتحاد.
 - تكوين شركاء الإنحاد ووكلانهم.

- تحديد كيفية وطرق جمع التعويضات وكذلك تسيير الادخاد

- قرار إعادة تمويل القروض الفردية او الجماعية المنوحة من طرف شركائه.

- دراسة إنشاء صندوق الضمان الحتمل .

ومن ضمن مهمات الإتحاد كذلك توفير الخدمات الفنية والمالية لشركائه والتي تعتبر ضرورية لاستمرار خدماته.

المادة. 3. ويتكون المجلس الإداري للإتحاد الوطني للتعاونيات الزراعية للقرض والإدخار الموريتاني من:

- الرئيس: محمد محمود ولد اتقي.
- النائب الأول للرئيس: محمد الأمين ولد حمود.
 - النائب الثاني للرئيس: تش ت ز النخلة

الأعضاء: تشتزتسيم 2

ت ش ت ز البقيع الطاهر علي و لد أو بك

سيديا ولد سيدي ولد أحمدو محمد الأمين ولد بحود

لرابط ولد محمدن

المادة. 4. تكلف مصلحة الإرشاد الزراعي بالقيام بإجراءات الترقيم لهذه التعاونية لذى كاتب ضبط محكمة نواكشوط.

المادة 5 - يكلف الكاتب العام لوزارة التنمية الريفية والبيئة بتطبيق هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

E C E E E S 57 73 64 5 6 11 11 N C 1 16.

- مذكرات العمل

قسيمات الطلب

- النسخ الاصلية من البرقيات والتلكس ورسائل برق شبكة المواصلات الإدارية (راك).

قوانم الإرسال

البلاعات التي تبث عن طريق الإذاعة والتلفزة

مسح المقررات والقرارات والتعميمات الوزارية بالنسبة الى هذه الصلاحية الأخيرة فإن توقيع الكاتب العام يكون مسبوفا بالعبارة التالية "عن الوزير وبتفويض منه الكاتب

المادة. 2. - ترسل نسختان من عينة توقيع وان سادا مامادو الى الأمر بالصرف المفوض والى الرقابة المالية .

المادة.3. - تلغى كِل النرتيبات السابقة الخالفة لهذا القرر

المادة 4 . - يكلف الأمين العام لوزارة التجهيز والنقل بتنقيد هذا المقرر الذي ينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة ألمياه والطاقة

تصوص مختلفة

مرسوم رقم 055 · 93 صادر بتاريخ 18 ابريل 1993، بقصى بتعيين أمين عام في وزارة الماه والطاقة

المادة الأولى - يعين السيد حضرامي ولد أحمد، الأمين العام السابق لوزارة الصناعة والمغادن أمينا عاما لوزارة المياه و الطاقة

المادة 2. - ينشر هذا المرسوم الذي يسري مفعوله اعتبارا من 13 يناير 1993 في الجريدة الرسمية للجمهوزية الاسلامية الموريتانية

وزارة التهذيب الوطني

تمتوص محتلفة

مقرر رقم 156، صادر بتاريخ 9 مارس 1993، يقضي متصحيح ترتيبات المادة الثانية من القرر رقم 372 الصادر متاريخ 92/6/27 المتعلق بإحالة معض الموظفين الى التقاعد.

المادة الأولى - تلغى ترتيبات المادة الثانية من المقرر رقم 372 الصادر بتاريخ 92/6/27، القاضي بإحالة

بعض الوظفين الى التقاعد في ما يخص السيديل ولد العتيق مساعد الرقم الإستدلالي 19642 الدرجة 5 العلامة القياسية .420 منذ فاتح يو ليو 92

و الباقي بدون تغيير

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

وزارة الوظيفة العمومية والشغل والشباب والرياضة

مصوص تنظيمية مقرر رقم ت 047، صادر بتاريخ 30 مارس 1993، يقضي معادلة شهادات

المادة الأولى تعدل المادة رقم 8 من القرر رقم196 متاريخ 196 القاضي بمعادلة شهادات كما يلي المادي 196

بعادل المسبوى الطلوب للدخول في سلك دكاترة الطب السطري شهادة نجاح بكتور بيطري السلمة من جامعة

آلمادة 9(جديدة) بعادل المستوى الطلوب للدخول في سلك دكائرة الطب البيطري شهادة دكتور في الطب البيطري المسلمة من طرف المدرسة الوطنية للعلوم البيطرية في الحرائر

الباقي بدون تغيير .

اللادة 2 ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية ﴿ الجمهورية الاسلامية الموريتانية

تصوص مختلفة

مقرر رقم 144، صادر بتاريخ 4 مارس 1993، يقضي أ بترسيم أستاذ متدرب حاصل على الليصائص.

المادة الأولى عرسم السيد محمد المصطفى ولد السندي، الاستاذ المتدرب أع ق 810) منذ 86/7/15 أستاذا حاصلا على الليصائص الدرجة الأولى (ع ق 810) مع الإحتفاظ بأقدمية سنة وذلك اعتبار أمن 92/11/25.

المادة 2 - - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 152، صادر بتاريخ 8 مارس 1993، يقضي لتعيين وترسيم موظفين تلميذين متخرجين من المدرسة الوطنية للإدارة (دفعة 1992).

المادة الأولى - يعين ويرسم الموظفان التلميذان التاليان اسماهما والحاصلان على شهادة شعبة "أ" الطويلة و ب من المدرسة الوطنية للأارة (بنواكشوط) وذلك اعتبارا من 1992/2/23 من ناحية الراتب ومن 92/7/5 من ناحية أالاقدمية، طبقا للبيانات التالية:

- 1) إداري مدني مستوى ثان درجة أولى (علامة قياسية 760)بدون أقدمية إضافية:
- برار ولد سيدي عبد الله، ملحق إدارة عامة، مستوى ثاني درجة رابعة (علامة قياسية 740) منذ فاتح أغسطس 90 رقم اللف8 97.
- 2) محرر إدارة عامة، مستوى ثاني درجة أولى (علامة قياسية 460) بدون أقدمية إضافية:
- محمد ولد مولود، محرر إدارة مساعد ج ب 1، مجموعة أولى درجة ثالثة منذ 89/1/30 .

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية الجمهورية الاسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 155، صادر بتاريخ 9 مارس 1993، يقضي بترسيم أستاذ متدرب حاصل على الليصائص.

المادة الأولى يرسم السيد لمرابط ولد محمد عبد الله ولد يحظيه، أستاذا متدربا حاصلا على الليصابص (العلامة القياسية 810، يعمل بوزارة التهذيب الوطني ابتداء من فاتح اكتوبر 1989

يرسم المعني أستاذا حاصلا على الليصائص الدرجة الأولى (العلامة القياسية 810) اعتبارا من 91/05/23 مع الإحتفاظ بأقدمية قدرها سنة واحدة.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 157، صادر بتاريخ 9 مارس 1993، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة .

المادة الأولى - تم التأكد اعتبارا من 92/6/10 من انتهاء حدمات المرحومة مكبولة بنت محمود أستاذة كانت تعمل بوزارة التهذيب الوطنى وذلك بسبب الوفاة.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 158، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة.

المادة الأولى. - تم التأكد اعتبارا من 82/4/26 من انتهاء حدمات المرحوم المختار بن اسويلم أستاذ مرحلة ثانية الدرجة الخامسة (العلامة القياسية 1130) منذ 91/7/17 والذي كان يعمل بالمعهد العالى العلمى بنواكشوط.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية

مقرر رقم 159، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يقضي بانتهاء خدمات موظف بسبب الوفاة

المادة الأولى. - تم التأكد اعتبارا من 92/8/29 من انتهاء خدمات المرحومة سلامة بنت أباه كاتبة عدل بوزارة العدل منذ 16 يونيو 177 وذلك بسبب الوفاة.

المادة 2 - ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 160، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يقضي باحالة موظف الى التقاعد.

المادة الأولى - يشطب على اسم السيد ديدي ولد باب ولد مولاي اسماعيل الكاتب بإدارة عامة ويسمح له بالاستفادة من حقوقه في المعاش لبلوغه الشن القانونية وذلك اعتبارا من فاتح يناير 1992.

المادة 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية

مقرر رقم 161، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يقضي ا بالتأكد من شغور وظيفة موظف .

المادة الأولى - تم التأكد من انتهاء خدمة المرحوم السالك بن بلال، كاتب إدارة عامة كان يعمل بوزارة الداخلية والبريد والواصلات وذلك بسبب الوفاة اعتبارا من 92/8/14

المادة 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية المريتانية .

مقرر رقم 166، صادر بتاريخ 15 مارس 1993، يقضم بترسيم أستاذ متدرب حاصل على الليصانص

المادة الأولى - يرسم السيد محمد عبد الرحمن ولد محم أحمد، أستاذ متدرب حاصل على الليصائص (ع ق 810) مذ فاتح أكتوبر 89، أستاذا حاصلا على الليصائص، الدرجة الأولى ق 810) مع الإحتفاظ بأقدمية إضافية قدرها سنة وذلا اعتبارا من 91/5/23.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 174، صادر بتاریخ 20 مارس 1993، یقضی بتعیین وترسیم مهندس رئیسی

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد توكي كويتي المهندس في الاقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الرابعة (العلامة القياسية 1010) منذ فاتح يناير 1975 الحاصل على دبلوم ماجستير في علوم الفلاحة من جامعة الدولة بميشغان بالولايات المتدة الأمريكية، مهندسا رئيسيا في الإقتصاد الريفي المستوى الثاني الدرجة الثانية (العلامة القياسية الريفي المستوى الثاني الدرجة الثانية (العلامة القياسية ومن 1010) وذلك اعتبارا من 1986/9/6 من ناحية الاقدمية ومن 192/8/6

المادة 2 ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية

مقرر رقم 176، صادر بتاريخ 20 مارس 1993، يقضي بتعيين أستاذين متدربين في التعليم العالي

المادة الأولى - يعين الاستاذان المتدربان التاليان اسماهما ورقماهما الاستدلاليان أستاذين متدربين في التعليم العالي لدة سنتين طبقا للبيانات التالية:

تاريخ العمل	المستوى	ب الشهادة	تاريخ الإكتتاء	تاريخ الميلاد	الإسم الكامل
90/11/15		دكتورامن.21	90/11/15	51/9/22 بكار	أسن سوماري
90/10/1 (10		جامعة باري دكتورا من جاه	کو 90/10/1	59/6/25 بكاو اكادو	مو لاي عبد الكريم
	ۻ	القامىي عيا	· · · · · · · · · · · · · · · · · · ·		

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر رقم 178، صادر بتاريخ 21 مارس 1993، يقضي بتعيين وترسيم مهندسين رئيسيين في التقنيات الجوية والبحرية.

المادة الأولى. - يعين ويرسم كل من السيدين: الأمين بن سيد أحمد، المهندس من سلك مساعدي الدولة منذ فاتح نوفمبر 89، ومحفوظ بن سيد الأمين، المهندس من سلك مساعدي الدولة منذ فاتح فبراير 90، والحاصلين على شهادة مهندس من معهد المياه والأرصاد الجوية بمدينة (اوديسا، الاتحاد السوفيتي سابقا) مهندسين رئيسيين في التقبيات الجوية والبحرية، المستوى 2 الدرجة 1 (ع ق 900) بدون اقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ الإكتتاب من حيث الاقدمية ومن 92/12/15 من حيث الراتب.

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مقرر رقم 181، صادر بتاريخ 28 مارس 1993، يقضي پنعيين ترسيم مساعد اجتماعي

اللدة الأولى. - يعين ويرسم السيد عبد الله يا سيرو ممرض دولة الستوى الثاني الدرجة الخامسة (ع ق 660) منذ 87/8/8 الحاصل على شهادة مساعد للصحة (اختصاص امراض عقلية وعصبية) من مدرسة تكوين الإطارات بالرباط المغرب والحائز عليها أربع سنوات بعد السلك "ب" مساعدا اجتماعيا المستوى الثاني الدرجة الأولى (ع ق 700) وذلك اعتبارا من 93/1/19، من ناحية الراتب ومن فاتح اغسطس 88 من ناحية الاقدمية وبدون اقدمية إضافية

الله 2 - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية الجمهورية الاسلامية الموريتانية

مقرر رقم 182، صادر بتاريخ 30 مارس 1993، يقضي بتعيين ترسيم لكتور في الطب.

المادة الأولى - يعين ويرسم السيد عباس بارو المولود 64 في كيهيدي، الكتتب بوصفه دكتورا في الطب من سلك مساعدي الدولة منذ فاتح اكتوبر 90 بوزارة الصحة والشؤون الإجتماعية، وحاصل على دبلوم دكتور في الطب معهد الدولة للطب في دونسك / الإتحاد السوفيتي سابقا دكتورا في الطب المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من هيث الراتب واعتبارا من فاتح أكتوبر 90 من حيث الراتب واعتبارا من فاتح أكتوبر 90 من حيث الأقدمية

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية الجمهورية الإسلامية الموريتانية

مقرر رقم 185، صادر بتاريخ 30 مارس 1993، يقضي بتعيين ترسيم لكتور في الطب البشري .

المادة الأولى. - يعين ويرسم السيد محمد محمود بن محمد سالم، الدكتور في الطب من سلك المساعدين مدمج في العلامة القياسية المؤقتة 810 منذ فاتح سبتمبر 1988، حاصلا على دبلوم الباكلوريوس في الجراحة من جامعة المستنصرية بالعراق دكتورا في الطب المستوى الثاني الدرجة الأولى (العلامة القياسية 900) بدون أقدمية إضافية وذلك اعتبارا من تاريخ الإكتتاب من حيث الأقدمية واعتبارا من 92/8/6 من حيث الراتب.

المادة 2 . - ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

مقرر ارقم 186، صادر البتاريخ 30 مارس 1993، يقضي. للترسيم أستاذ متدرب حاصل على الليصائص .

المادة الأولى. ويرسم السيد يحيى ولد الطالب، الأستاذ المتدرب (ع ق 810) منذ فإتح أكتوبر 89، أستاذا حاصلا على الليصائص الدرجة الأولى (ع ق 810) وذلك اعتبارا من 1992/4/28 مع الاحتفاظ بأقدمية سنة واحدة.

المادة 2 - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الاسلامية الموريتانية

30 ابريل 1993

مقرر رقم 187، صادر بتاريخ 30 مارس 1993، يقضي باستقالة موظف لتغيبه عن العمل.

المادة الأولى - يعتبر السيد صمبا ديكو، مراقب البريد مستقيلا من عمله اعتبار امن تاريخ92/9/20

وذلك لتغيبه عن عمله ويبقى العني مدينا للخزينة العامة بالرواتب التي حصل عليها بدون استحقاق

المادة 2 . - ينشر هذا المقرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية .

وزارة الثقافة والتوجيه الإسلامي

تصوص مختلفة

مقرر رقم 092، صادر بتاريخ 23 فبراير 1993، يقضي بالترخيص في إنشاء معهد إسلامي

المادة الأولى. - يرخص للسيدة توف بنت الشاه، بفتع مهعد إسلامي بنواكشوط يدعى معهد أمهات المؤمنين للدراسات الإسلامية.

المادة.2. - تشمل برامج المعهد علوم الشريعة الإسلامية واللغة العربية ومختلف المواد العلمية والتقنية.

المادة.3. - تتولى السيدة توف بنت الشاه الإشراف الثقافي والعلمي والتوجيهي في هذا المعهد.

المادة.4 - يكلف الأمين العام لوزارة التوجيه الإسلامي ووالي منطقة تواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرر الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الوريتانية

مقرر رقم 153، صادر بتاريخ 8 مارس 1993، يقضي بفتح مجمع إسلامي بنواكشوط

المادة الأولى - يرخص للسيد ديدي ولد محمد الإمام بن سيدي أمبارك بفتح مجمع إسلامي يتألف من مسجد ومعهد يدعى معهد دار النعيم لتعليم القرآن

المادة. 2. يتولى الإشراف الثقافي والعلمي والتوجيهي مدير المعهد السيد ديدي ولد محمد الإمام بن سيدي أمبارك

المادة.3. - يكلف الأمين العام لوزارة التوجيه الإسلامي ووالي منطقة نواكشوط كل فيما يعنيه بتنفيذ هذا القرار الذي سينشر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

كتابة الدولة المكلفة بمحاربة الأمية وبالتعليم الأصلي

يصوص مختلفة

مقرر رقم 190 صادر بتاريخ 31 مارس 1993 يقضي بتعيين منسقين محليين لمحو الأمية وللتعليم الأصلى:

المادة الأولى - يعين الموظفون التالية أسماؤهم ومحل تحويل كل واحد منهم منسقا محليا لمحو الأمية وللتعليم الأصلي وذلك حسب الجدول التالي:

دره اقریمهم	الإطار	الرقم الإستدلالي	تاريخ التعيين	مكان العمل	
ا احمد ولد أحمد ولد بدي	أستاذ	26545ز	92/11/15	اکجوجت	
2 - سيدي محمد و لد أمانة الله	معلم	17457ق	92/10/28	باسكنو	

الاسم	الإطار	الرقم الإستدلالي	تاريخ التعيين	مكان العمل
3 - سيد محمد ولد باب	معلم	17654 ن	92/10/24	مقاطعة النعمة
4 - محمد ولد محمد الأمين	مامساعد	17702 ف	92 / 10/ 11	أمرج
5 - عبد الله و لد محمد عالي	معلم	38232و	92/9/02	تمبدغة
6 - محمد ولد محمد مجمود	معلم	5933ّٜ5	92/9/02	كنكوصة
7 - الحجة بنت مجمد محمود	معلمة	⊸ 48604	92/8/20	السبخة
8 - مريم محجوبة بنت سيد أحمد	معلمة	خريجة	92/08/16	المذرذرة
9 - النيسابوري و لد أجمد باب	معلم	₹30894	92/8/13	کرماسی ن
10 - عبدالله سن	م مساعد	실 18157	92/8/17	کر ماسین
11" - سيد عبد الله و لد مجمد	معلم	ئ ³⁶¹²⁶	92/08/10	الطينطان
12 - فاطمة بنت يحي	معلمة	25299ذ	92/08/8	روصو
13 - إسلم ولد ابر الهيّم	معلم	17844 شِ	92/7/26	لميون
14 - اشريف ولد شيخنا	استاذ	_26596	92/10/24	تشيت
15 مجمد الأمين ولد سيد ابراهيم	معلج	47975ث	92/7/6	كيفة
16 - محمد المحتار و له الحسن	معلم	59291ث	3 / 1/9	کرو
17 - فيحمد فال و لد البكاي	معلم	59475ث	92/8/10	باركي ول
18 _ وقيد محمد و لد محمد المختار	معلم	53657	92/10/01	ولدينج
19: ﴿ وَحِمْدُ الْأَمِينَ وَلِيهُ الْحِمْدُ وَ	معلم	52041 في	92/8/06	بتلميت
20 _ فكند الجتار والؤمهيد	معلم	18192	92/8/06	ربتلميت
20 يُحْطَيُّدُ الحِتَارِ وَالدِيمِحَمِدِ	معلم	18192	92/8/06	ر : « ﴿ بومدید
21- أفغة هنت حبيب	معلمة	38147	91/10/01	ِ نوانیب
22 - ئىپچارلا خ	معلم	48139	93 / 2/01	ً امورج

الله 2 - يكلف مدير ديوانُّ كَاتِي الدُولة الكلف بمحاربة الأمية وبالتعليم الأصلي بتنفيذ هذا المقرر الذي سيتشر في الجريدة ال

كنابة الدولة المكلفة بالحالة المدنية

موص مختلفة

- ماموريات السفر ووثائق النقل لكافة الموظفين والوكلاء التابعين لكتابة الدولة الكافة بالحالة المرنية بالنسبة للتنقلات داحل البلاد

- الراسلات باستثناء تلك الوجهة الى رئيس الجمهورية والوزير الأول وأعضاء الحكومة والمنظمات الدولية وكذلك تلك الموجهة الى السلطات الإدارية : الولايات والخكام ورؤساء الراكز الإدارية التي تكون ذات أثر عام

مذكرات العمل

هوائم الارسال

- أصول البرقيات والتلكس ووسائل الشبكة والإدارية

للإتصال

طلبات النقل

- نسخة القررات والتعميمات الوزارية - صفقات كتابة الدولة الكلفة بالحالة الدنية وبالنسبة -

الماد. - يبلغ توقيع السيد محمد بن دداه في نسختين الى الأمر بالصرف والرقابة المالية . للصلاحيات قبل الأخيرة يكون توقيع مدير الديوان مسبوقاً بعبارة " عن كاتب الدولة و بتفويض منه" مدير الديوان"

المادة 4. يتلغى كافة الترتيبات السابقة لهذا المقرر

اللادة 5 ينشر هذا القرر في الجريدة الرسمية للجمهورية الإسلامية الموريتانية.

مفرر رقم ت 045، صادر بتاريخ 10 مارس 1993، يحدد صلاحيات مدير ديوان كتابة الدولة الكلفة بالحالة المدنية ويتضمن تفويض التوقيع له

بمراقبة مجموع إدارة كتابة الدولة وسيرها خصوصا المادة الأولى - يكلف السيد محمد بن دداه، مدير ديوان كتابة الدولة الكلفة بالحالة الدينية تحت سلطة كاتب الدولة

تنسيق مراقبة كافة مديريات ومصالح كتابة الدولة القضايا التالية :

مركزة البريد الموجه الى كتابة الدولة وتوزيعه على

الديريات والمصالح ... الدراسة المسبقة لمشاريع المراسلات والإجراءات الإدارية المعروضة على توقيع كاتب الدولة ... الدراسة السبقة مع المصالح لكافة القضايا التي يراد عرضها على كاتب الدولة ...

 إدارة العمال والممتلكات والأثاث والباني التابعة لكتابة مراقبة تنفيذ القرارات الضادرة عن كاتب الدولة

تسيير الإعتمادات

كافة الستندات الحاسبية

المندوبية العامة المكلفة بالموريتانيين في التحارج وبالدمج

- تصور ووضع جهاز بجمع واستثمار التوفير الخاص بالجاليات القاطنة في الخارج وذلك بالتعاون مع البنك

الركزي الوريتاني ... اتخاذ أي إجراء من شانه ضفان دمج وتشغيل الشباب الحاصل على الشهادات والعاطل عن العمل وكذا الوريتانيين الدامن يقطنون أو الإقامة الذين يقطنون أو الإقامة الدين يقطنون أو الإقامة المناسبين المناسبين أو الإقامة المناسبين أو المناسبين أو الإقامة المناسبين أو المناسبين أو المناسبين أو المناسبين أو الإقامة المناسبين أو المناسبين المناسبين المناسبين أو المناسبين الم

من جديد في البلد - التنسيق والتوجيه والنابعة لكل عمليات القرض الخاصة

بالدمج أوإعادة الدمج أو التي سيقام بها. - دراسة ثم وضع نظام قرض لتمويل القاولة الصغيرة وذلك بالتعاون مع البنك الركزي

اللامة 3 - تضم الندوبية العامة مستشارين للمعدوب العام

مدير للهجرة

مدير للبرامج

مديرية إدارية ومالية

ويعين المستشارون والديرون ورؤساء المصالح بموجب مرسوم يتحذه مجلس الوزراء.

> مرسوم رقم30 - 83 صادر بتاريخ14 ابريل1993، يقضي بإنشاء مندوبية عامة مكلفة بالوريتانيين في الخارج مصوص تنظيمية ومالدمج

المادة الأولى - تنشأ مندوسية عامة مكلفة بالموريتانيين في الخارج وبالدمج يراسها مندوب عام يعين بمرسوم

للمندوب العام رتبة وزير

المادة 2 - تكلف المدوبية العامة بتصور وانجاز السياسة الوطنية في مجال:

متابعة وضعية الوريتانيين في الخارج

العباية بالجالية الموريتانية القاطنة في الخارج بغية مسان أمنها هي وسمتلكاتها وكذا اشراكها في السلسل التنموي الوطني وذلك بالتعاون سع وزارة الشؤون الخارجية والتعاون

6 المادة.6 - تكلف المديرية الإدارية والمالية، تحت الندوب العام بما يلي . - تنظيم مصالح الندو بية العامة

العلاقات مع مختلف الإدارات

الترجية

السكرنارية الركزية للمندوبية العامة

و تضم الديرية الإدارية و المالية ثلاث مصالح: الصلحة الإدارية : وهي مكلفة، تحت سلطة المدير الإداري والمالِي، بما يلي:

العلاقات سع الإدارات الأحرى

السكرتارية الركزية

تسيير العمال والوسائل العمومية الخاصة بالمندوبية

الحاسبة المارية للمندوبية العامة

مصلحة المحاسبة وهي: مكلفة، تحت سلطة الدير الإداري واللالي، بما يلي:

لك محاسبه للإعتمادات الحصيصة لسير عمل النندوسية العامة وتجهيرها واستتمارها

متابعة محسوع عمليات المدوبية العامة الني تجري على حسامات البدرات والمحزيمة

إعداد البيامات الالية

مصلحة النرحية :

وهي مكلفة بترجمة كافة الوثائق المعدة أوالمرسلة الى المندوبية العامة، بالعربية أو الفرنسية

المادة 7. تعظم الندوبيه العامة، لحسابها، بالذمة الماليه الخاصة بالامانة التنفيذية لإعادة الدمج القديمة واموال التضامن وحقيبة خلية الدعم الكلفة بالقرض وإعادة الدمج لتابعة لاتحاد بيوك التيمية

كما تأخذ لحسابها أيضا الذمة المالية لصندوق الدمج وإعادة الدمج في الحياة النشطة التابع لاتحاد بنوك التنمية .

اللادة.8 - تلغى كافة الترتيبات السابقة المخالفة لهذا الرسوم

هذا الرسوم في الجريدة الرسمية اللادة 9 - ينشر هذا الرسو، للجمهورية الإسلامية الوريتانية .

> - تكلف مديرية الهجرة، تحت وصاية الندوب بتحديد وتوجيه سياسة الهجرة وعلى وجه بتحديد دمسومی ب 4.6.1

لقيام بإحضاء دفيق للجالية الموريتانية. القيمة في

خارج: الاتصال بصورة مكثفة، حسب الإمكان، مع جالياتنا وجودة في الخارج، وذلك من أجل ربطها الدائم موريتانيا العمل على تسوية الوصعية القانونية للموريتانيين

العمل على تسوية الوصعية القانونية للموريتانيين للنشاطات التي يزاولونها ضمان إعادة تشغيل العمال الراغبين في العودة ال

درآسة واقتراح اليات لجمع واستثمار التوفير الحاص الوريتانيين القيمين في الخارج وذلك بالتعاون مع البنك وكذي الوريتاني وبصفة عامة، كل مهمة أخرى من شائها الساهمة في فاهية الوريتانيين القيمين في الخارج وضمان اسهم

نضم مديرية الهجرة مصلحتين من ممتلكا**تهم** .

مصلحة الوريتانيين القيمين في الحارج: تكلف، تحت سلطة مدير الهجرة، بالهام الشار اليها في ادة 4 أعلاه فيما يتعلق بالوريتانيين القيمين في الحارج العاملين هيه

نقيم هذه الصلحة فيسين

قسد أوروما وافريقيا

فسم الفرب العربي والشرق الأوسط الصلحة القانونية وتكلف تحت سلطة مدير الهجره إعداد ومتابعة العاهدات والاتفاقيات والعقود التعلقة

المسا القاسوسية التعلقة و مقامعة المصوص إعادة التشغيل في مو ريتانيا .

ادة.5. - تكلف مديرية الدرامج، تحت سلطة الندوب العام

مايلي. الإعداد والسهر على تنعيد برامج الدمج وإعادة الدمج تنسيق كافة أعمال القرض الخاصة بالدمج وإعادة الدمج بناء القام على الله بالنعاون

غية اقتراء مظاء تمويل للمقاولة الصغيرة وذلك بالنعاون ع الصالح المختصة بالبنك البركزي الوريتاني وضع وتطوير أجهزت مراقبة للمشاريع وذلك من أجل حسين القدرة الفنية والتسييرية لأصحاب المثاريع البحث عن صمادر لتصويل القرض والتكوين والتابعة

تضم مديرية البراميع عصاحتين.) مصلحة متابعة المشاريع: وهي مكلفة شحت سلطة مدبر

برامع بما يلي تحصير التهاريع العمومية الخاصة بالدمع وإعادة الدمع

نحصير المداريق إعداد تقاريز مثانِعة الشاريع : إعداد تقاريز مثانِعة الشاريع : مكلفة، تحت سلطة غدير) مصلحة القرض وهي:

رامج بما يلي: تنسيق و تطوير أجهزة لمرافقة ومتابعة الشاريع المولة

من طريق القرض كل عمل احر له علاقة بالهمة العامة

73 |57 وقد **b** -م الد ا د د

3_إثعارات

والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار الواقع التبارت المتمثل في قطعة ارض حضوية مبتية تقدر مساختها برعا و تعرف باسم القسيمة رقم و 8 الحي 62 موجدها من الشمال القسيمة 61 ومن الحنوب شارع جدون اسم، ومن الغرب القسيمة رقم 64 ومن الغرب القسيمة رقم 64 موبد القسيمة رقم 64 موبد العرب القسيمة رقم 1992/02/11 موبد القسيمة المدود هذا او ارسال ممثلين عنهم ينمتعون بإنابة صحيحة الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم ينمتعون بإنابة صحيحة الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم ينمتعون بإنابة صحيحة الحدود هذا او ارسال ممثلين عنهم العقارية

حفظ الملكية والحقوق العقارية مكتب تواكشوط العلام العلار سيم حدود العلام والدولي الملكة والتوطيط الملكة والنصف صباحا برسم حدود حضوري للعقار بيواكشوط المتمثل في قطعة ارض حضرية مبتد المساحتها ب 200 مترا مربعا وتعرف باسم القسام الملكة ، ويحدها من الشمال يدون المرومن الجنوب القسيمة رقم 1346، ومن القسيمة رقم 1346، ومن القسيمة رقم 1346، ومن القسيمة رقم 1346، ومن القسيمة رقم عدون اسم وقد طلب تسجيلها السيدة أمباركة بنت عبد الله .

تبعاً لامر الحجر بتاريخ 1992/12/21 رقم 370. يدعى كافة الأشخاص الذين يهمهم الأمر ال حضور رسم الحدود هذا أو أرسال ممثلين عنهم يتمتعون بإنابة صحيحة. حافظ اللكية العقارية ديم نيويك حفظ الملكية والحقوق العقارية المعارية والمحبوط السجل العقاري الشعار بطلب تسجيل بالسجل العقاري السجل الشيخ رقم 383 المقدم بتاريخ 19 /1993، طلب السيد ابراهيم ولد كواد، المهنة المارق الرزة اليني طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة الميني طلب تسجيل بالسجل العقاري في دائرة اترارزة الميني مضيحة تقر مساحتها ب200 متر مربعا واقعة في المستمة رقم 54 الحي ج، ويحدها من الشمال شارع بدون القسيمة رقم 55، ومن الغرب القسيمة رقم 55. ومن الغرب القسيمة رقم 55. ومن الغرب القسيمة رقم 55. ومن الغرب المستميل المحكومة والمنازي موقع من طرف مندوب الحكومة والمنازي الطعن في هذا التسجيل طرف مندوب المحكومة المحتوية المحكمة الانتدائية من المحكمة الانتدائية العمومية للمحكمة الانتدائية بيواكشوط.

إعلان مُبياع رفع العلم الجمهور مبياع سيخة من السند العقاري رقم 633 بدائرة الخليج الكلبي ويتعلق الأمر بالقسيمة رقم 12 بالحي ح2 بمساحة قدرها 600 متر مربع، ملكا لألخليل الدالامين

> كاتب الضبط الموثق الأستاذ محمد ولد بديده حفظ اللكية والحقوق العقارية مكتب نواكشوط اعلان دسم حدود يقام في 30 مارس 1993على تمام الساعة العاشرة

إعلانات و إشعارات مختلفة	نشرة نصف شهرية تصدر يومي 15 و30 من كل شهر	الإشتراكات و شراء الاعداد
تقدم الإعلانات لمصلحة الجريدة الرسمية	الإشتراكات وشراء الاعداد: الرجاء الإتصال بمديرية نشر الجريدة	الإشتر اكات العادية 4.000 أوقية
	الرسمية ص.ب 188 نواكشوط ـ موريتانيا	اتحاد المغرب العربي 4.000 أوقية
	تتم الشراءات و جوبا عينا أو عن طريق صك أو تحويل مصر في	الدول الأخرى. 5.000 أوقية
لا تتحمل الادارة أية مسؤولية فيما يتعلق بمضمون الاعلانات	رقم الحساب البريدي 391 نواكشوط	شراء الاعداد ثمن النسخة 200 أوقية

نشر المديرية العامة للتشريع والترجمة والنشر الوزارة الأولى